

المجايب لان وضعها في الاصل جتي ومن ليس من اهل  
 المكان والعلم لا تليقت الي قوله وان اخبره اثنان ممن هو  
 مسافر مثله لانهما يجزيان عن ايمتهاد ولا يترك اهتياؤه  
 باجتهاد غيره وليس عليه قرع الابواب للسؤال عن القبلة  
 ولا مصر الجدران خشية الروام وللشبهة بطاق غير  
 المجراب واذا صلى الاعشى ركعة لغير القبلة مجاه رجل واقفا  
 اليها واقدمي به فان لم يكن حال اقتسامه عنده فخر فضله  
 الاعشى صححه لانه لا يلزمه مس الجدران والافق فاسدة  
 ولا يصح اقتد الرجل به في الصورتين لقدرته في الاولى وعلم  
 خطايه في الثانية **ولا اعادة عليه اي المجرى لو علم فراغته**  
**انه اخطاء الجرح** لقول عامر بن عقبة رضى الله تعالى  
 عنهما كما مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في امية مظلمة  
 فلم يدر اين القبلة فضلى كل رجل منا على مياله فلما اصبحنا  
 ذكرنا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فنزلت فابينا  
 تولوا فتم وبه الله وليس التحري للقبلة مثل التحري للتوجه  
 والسائر فانه اذا ظهر نجاسة الماء او التوباء عاد لانه  
 امر لا يحتمل الانتقال والقبلة تحتمله كما حولت عن المقدس  
 الى الكعبة **وان علم بخطئه او تبدل اجتهاده في صلواته**  
**استدار من جهة اليمن** لا اليسار **ويجب على ما اراه بالتحري**

لان يتدل لاجتهاد كالسنة واهل جبا استدار وفي الصلاة  
 الى الكعبة حين بلغهم السبخ والمستحسنه النبي صلى الله  
 عليه وسلم وان تذكر سجدة صلوية بطلت صلواته و  
**ان شرع من اثبتت عليه بلا تحرك كان فعله موقفا فلو تحرك**  
**فلم بعد فراغه من الصلاة انه اصاب صحى** لانه تبيها الصواب  
 بطل الحكم بالاستصحاب وثبت الجواز من الاصل **وان علم**  
**باصابته فيزاول** ولو بقالب الظن **فصدت** لانه حاله قويته  
 به فلا يبيني توبيا على ضعيف خلافا لابي يوسف رحمه الله  
**كما صدت فيما لو لم يعلم اصابته اصلا** لانا الفساد ثابت  
 باستصحاب الحال ولم يرتفع بدليل قبح الفساد لان  
 المشروط لم يحصل حقيقة ولا مباحا واذا وقع تحريمه الجرح  
 فضلى الى غيرها لا يجزئه لتركه الكعبة كما في حقها هي الجرح  
 التي تحريمها ولو اصاب خلافا لابي يوسف في ظهور اصابته  
 هو يجعله كالمحري في الاولى اذا عدل عن تحريمه وظهوره  
 ما نوضاه صحى وعلى هذا الوصل في ثوب وهو يعتقد انه  
 نجس وانه محدث او عدم دخول الوقت فظهر خلافه لا يجزئه  
 وان وجد الشرط لعدم شرط اخر وهو ضا وفضله استدل العلم  
 الجرح واقا في الماء فقد وجدت الطهارة حقيقة والنية ولو  
**تحري قوم جرات في طلة وجراوا حال ما دم في توجيه تحريم**

لان